الآيات التي انحرف الخوارج في تأويلها

الدكتور / خيري عبد الفتاح حبيب عبد العزيز

أستاذ العقيدة والمذاهب الفكرية المساعد

بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بينبع

جامعة طيبة

ملخص

تناولت في هذا البحث الخوارج فعرفت بهم وتعرضت إلى منهجهم حيال نصوص القرآن الكريم واتباعهم لأهوائهم في تأويل الآيات لغرض توظيفها لمسلكهم المنحرف الذي يقوم على الحكم على الخلفاء والعلماء بالظلم والكفر ثم الوصول إلى استحلال الدماء المعصومة ، فهم يتشكلون حسب أهوائهم وما يخدم مذهبهم ، فتارة يكونون نصيين ظاهريين وأخرى مؤولين ، وفهمت من خلال الآيات التي أولوها أنهم ورثوا المسلمين منهجاً خطيراً يقوم على توظيف النصوص المعصومة للتخلص من التكاليف الشرعية أو لاستباحة ما حرمه الله تبارك وتعالى من دماء وأعراض وأموال

وبينت تأويلاتهم الفاسدة لآيات القرآن الكريم ، ومناقشتها في ضوء الفكر الإسلامي ، وكذلك تحذير المسلمين من هذا الفكر الفاسد ـ من تكفير من لم يستحق التكفير ، والخروج على الحاكم وما يترتب على ذلك من المفاسد ـ وحثهم على اتباع المنهج الصحيح القويم في هذه المسألة ، حسب ما سارت عليه النصوص الشرعية ، سائلا المولى عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم .

Misinterpreted Verses deviated by “Khawarij”, the Rebels

Abstract

The study tackles the Kharijites or rebels; their backgrounds, their methodology adopted in interpreting Qura’nicverses, and their inclinations towards verses’ interpretations that serve their own deviant behavior which is based on judging caliphs and scholars as unjust and infidelsandthenkilling innocents by cold blood. They work according to their own desires and what serves their doctrine. Sometimes they adopt the visible method and other times they tend to be interpretative. From the verses they interpreted, the researcher concludes that Kharijites have inherited the Muslims a dangerous approach based on the use of firmly constructed texts to get rid of Islamic legal duties or to permit what God Almighty has prohibited such as, killing the innocents, and saving people’s honors and money.

In this account, the researcher showed and discussed their misinterpretations of Qur’anic verses in the light of the Islamic thought, as well as warning the Muslims from this corrupt thought; which

disbelieve the believers who could not be claimed to be so and/or rebel against the ruler and its consequences of huge corruptions. The study urges the Kharijites to follow the correct approach in this matter according to what have been confirmed in the Islamic legal texts.

المقدمة

إنَّ الحمـد لله، نحمـده ونستعينـه ونستغفره، ونعـوذُ بالله من شـرور أنفسنا ومن سيِّئـات أعمالنـا، مَن يهده الله فلا مضلَّ له، ومَـن يُضلِل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

نريـد فى هذه الدراسة أن نتناول عقائـد وأفكار الخوارج وأثر ذلك على تأويلاتهم لآيـات القرآن الكريم ، ومناقشتها فى ضوء الفكـر الإسلامى ، وتحذير الناس من هذا الفكـر الفاسـد ـ من تكفير من لم يستحـق التكفير ، والخروج على الحاكـم المسلم وما يترتب على ذلك من المفاسد ـ وحثهم على اتباع المنهج الصحيح القويم فى هذه المسألة ، وبيان أن الكفر نوعان : أصغر وأكبر . وأن التسرع فى التكفير خطير جدا ، وأن الحكم قـد ترجع آثامـه إلى المتسرع نفسـه . وأن الطريقـة الصحيحة لمعالجـة خطر التكفير والخروج على الحكام هي الرجوع إلى منهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة .

أسباب اختيار الموضوع

اخترت الكتابة في هذا الموضوع للأسباب الآتية:

١. أنهم من أوائل الفرق التي فرقت الأمة وأخلت بالأمن، وتسلطت على الخلفاء والعلماء.
٢. أن النبي ﷺ حذر منهم في أحاديث كثيرة ، ونص على أنه إن أدركهم ليقتلنهم قتل عاد وإرم[(١)]
٣. أنـه ﷺ ذكـر استمرارهـم مما يفهـم منه ضـرورة متابعة العلمـاء لمثل هذه المناهج المنحرفة لعلهم أن ينقذوا الناس من شرورهم.

(١) لقـد وردت نصوص نبوية عديدة، تحض على قتال الخوارج، يقول الرسول ﷺ: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عـاد أخرجـه البزار وعبد الله بن الإمـام أحمد في مسنده وابن أبي عاصم في كتـاب السنة ، والنسائي في الكـبرى وإسناده صحيح مجمع الزوائـد (٦/٢٣١) ، وحاشية أحمد (٢/٤٥٣) ، صحيح مسلم كتاب الزكاة بـاب ٤٧ ذكـر الخوارج وصفاتهم ج ٢ / ٧٤١ ، وفي حديث آخر قال ﷺ : " لئن أدركتهم لاقتلنهم قتل ثمود " صحيح مسلم كتاب الزكاة باب ٤٧ ذكر الخوارج ج ٢ / ٧٤٢ ، كنز العمال ج ١١ / ٣٠٨

٤. ونظرا لانتشار فرقة الخوارج في بلدان كثيرة وتكفيرهم الناس حكاما ومحكومين، واشعالهم نيران الفتن والحروب،فإن البحث يكون ذا أهمية كبيرة، حتى يعرف الناس حقيقة هذه الفرقة الضالة ، فلا ينخدعون بأفكارهم وكلامهم .

أهداف الدراسة :

يسعى الباحث فى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الأتية :

١. التعرف على فرقة الخوارج من حيث كونها الفرقة الوحيدة التي حذر منها الرسول ﷺ بعينها، مبيناً أوصافها.
٢. التعرف على الآيات التى انحرف الخوارج فى تأويلها
٣. بيان بعض تأويلاتهم لآيات القرآن الكريم ، ومناقشتها فى ضوء الفكر الإسلامى .
٤. توضيح أسباب مخالفة الخوارج لمعتقد الصحابة رضي الله عنهم وأنه كان سياسياً بالدرجة الأولى ثم ألبسوه لباساً عقديا.
٥. إبراز إنكار الخوارج للسنة النبوية الصحيحة وأثر ذلك في تخبطهم في تأويلاتهم لآيات القرآن الكريم على وجه الخصوص .
٦. بيان خطورة تكفير الناس ، وأن التكفير حكم شرعى فهو حق لله ورسوله ﷺ .
٧. بيان أن للتكفير أصولاً وضوابطاً وموانعاً وشروطاً .
٨. المساهمة في إضافة معلومات مهمة عما أجمعت عليه الخوارج من تأويلاتهم لآيات القرآن الكريم للتحذير منها.

لذلك رأيت من واجبى الإسهام بدراسة هذا الموضوع سائلاً الله تعالي أن يهديني للصواب ويوفقني لما يحبه ويرضاه إنه نعم المولي ونعم النصير .

منهج الدراسة :

منهجي في الدراسة : اتبعت في هذه الدراسة منهجين هما : الاستقرائي ، والوصفي، واعتمدت على أوثق المصادر وأهمها من كتب الفرق والتاريخ والأدب ، التي عُنيَت بالعرض لتاريخهم، وآرائهم ، وتأويلاتهم ، ثم نهجتُ فى بحث ذلك منهج النقد والتفنيد لما ذكرتُه من آرائهم .

خطة البحث :

ولما كانت طبيعة البحث فى موضوع الآيات التى انحرف الخوارج فى تأويلها ، لذا كان لابد من تقسيم البحث إلى مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة ووصايا

(أ) المقدمة

تحدثت فيها عن أهمية الموضوع ، والأسباب التي دفعتني لاختياره ، والدراسات السابقة ، و المنهج المستخدم فى الدراسة ، وخطة البحث .

(ب) التمهيد وكان بعنوان (تحديد المصطلحات والمفاهيم) التى تشتمل عليها مفردات البحث .وفيه قمت بتحديد بعض المصطلحات والمفاهيم الخاصة بعنوان الدراسة

المبحث الأول : التأويل الفاسد للتخلص من التكاليف الشرعية .
المبحث الثانى : التأويل بغرض التخلص من طاعة ولى الأمر و الخروج على الإمام
المبحث الثالث : التأويل لتأييد المنهج الباطل .
المبحث الرابع : التأويل للحكم بكفر الموحد العاصي .
الخاتمة : وتحدثت فيها عن أم النتائج التي توصلت إليها من خلال الدراسة.
المصادر والمراجع .

التمهيد :

بينت فيه المصطلحات والمفاهيم التى اشتملت عليها مفردات عنوان البحث
تحديد المعاني يمثل البداية العلمية لأي بحث علمي ، لذا كان من الضروري الإبانة عن أهم المفردات المستخدمة فى عنوان البحث على النحو التالي

١- كلمة الخوارج فى اللغة والاصطلاح :

أولاً -في اللغة :

وردت مادة الكلمة خ - ر - ج ، في لغة العرب على العديد من المعاني أبرزها :

١- النفاذ عن الشيء واختلافه :

قال ابن فارس[(١)]: "الْخَاءُ وَالرَّاءُ وَالجِيمُ أَصْلَانِ، وَقَدْ يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَنَّا

(١) هو أحمد بن فارس بن زكريا ، أبو الحسين ، الإمام اللغوي المفسر ، أشهر مصنفاته ، جامع التأويل فى تفسير القرآن ، وسيرة النبي ﷺ ، والمجمل فى اللغة ، مقاييس اللغة ، غريب إعراب القرآن ، متخير الألفاظ ، حلية الفقهاء ، توفي سنة ٣٩٥هـ ، وقيل غير ذلك ، (أنظر ترجمته في طبقات المفسرين للداودي ١/ ٥٩ ، إنباء الرواة ١/ ٩٢ ، بغية الوعاة ١/ ٣٥٢ ، شذرات الذهب ٣/ ١٣٢ ، معجم الأدباء ٤/ ٨٠ ، وفيات الأعيان ١/ ١٠٠ ، ترتيب المدارك ٤/ ٦١٠)

سَلَكْنَا الطَّرِيقَ الْوَاضِحَ. فَالْأَوَّلُ: النَّفَاذُ عَنِ الشَّيْءِ. وَالثَّانِي: اخْتِلَافُ لَوْنَيْنِ."[١] ، فهو بمعنى الابتعاد عن الشيء والاختلاف عنه .

٢ـ الاختلاف عن القوم :

قالت المصادر العربية : وقيل: "الخارجي كل ما فاق جنسه ونظائره" [٢] ، وأصبح مخالفاً لهم.

٣ـ طائفة من أهل الأهواء والآراء جمعتها مقالة معينة :

قال الأزهري: "والخَوارجُ: قَوْمٌ من أهلِ الْأَهْوَاء، لَهُم مَقالةٌ على حِدَةٍ." [٣]

٤ـ الخروج عن الناس ومخالفتهم :

قال ابن منظور: "والخَوَارِجُ: الحَرُورِيَّةُ؛ والخَارِجِيَّةُ: طَائِفَةٌ مِنْهُمْ لَزِمَهُمْ هَذَا الاسمُ لِخُرُوجِهِمْ عَنِ النَّاسِ." [٤]

٥ـ الذي لا يتبع السلف :

قالت العرب : و"الخَارِجِيُّ : الذي يَخْرُجُ ويَشْرُف بنفسه ، من غير أن يكون له قديمٌ" [٥]

ومما سبق يتضح التوافق بين المعنى اللغوي لكلمة الخروج وما عليه منهج الخوارج؛ إذ أنهم خارجون على أئمة المسلمين وجماعتهم، وعلى عقيدة الإسلام، ولم يكن لهم سلف صالح، بل إنهم فاقوا وتميزوا على غيرهم من أهل البدع بما لم يسبقوا إليه، حيث صاروا يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان [٦].وبذلك يكون الخوارج عند علماء اللغة قد جمعوا أنواع الخروج وسموا بذلك لخروجهم على الناس أو على الدين الحق ، أو على الإمام علي بن أبي طالب – كرم الله وجهه- بعد موقعة صفين .

ثانياً : في الاصطلاح :

اختلف علماء الفرق في تعريف الخوارج في الاصطلاح ، فنرى الشهرستاني – مثلا

---

(١) أحمد بن فارس : معجم مقاييس اللغة ، ج٢: ص ١٧٥، تحقيق عبد السلام هارون

(٢) محمد بن مكرم، لسان العرب ،، ج٢: ص ٢٥٠ ، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت

(٣) تهذيب اللغة (٧/ ٢٧).

(٤) لسان العرب (٢/ ٢٥١)

(٥) تهذيب اللغة (٢٧/٧). ، دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط:١، ٢٠٠١م

(٦) انظر: سليمان الغصن. الخوارج. ص ٤٦ ، دار كنوز إشبيليا، ط:١، ١٤٣٠هـ

ً – يذكـر تعريفـاً يصفهم فيـه بالخروج على الإمام الحق في أي زمـان ومكان ، فيقول : "كل مـن خرج على الإمام الحق الذي اتفقـت الجماعة عليه يسمى خارجيا سواء كان الخـروج في أيـام الصحابة على الأئمة الراشديـن أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمـة في كل زمـان" [١] ويؤخذ على هذا التعريف بأن كل من خـرج على الإمام الحق ليـس بالضرورة أن يكـون خارجياً، فالخارجون على الإمام العادل أقسام، فمنهم من لا تأويل لهم كقطاع الطريق ومن في حكمهم، ومنهم الخوارج الذين يكفرون أهل الحق... ومنهـم قوم من أهل الحق صدر خروجهم عـن اجتهاد وتأويل سائغ، كالحسن بن علي، وأهـل المدينة في الحرة، والقراء الذين خرجـوا على الحجاج، ومنهم من خرجوا لطلب الملك فقط سواء كان فيهم شبهة أم لا وهم البغاة [٢] .

وقيـل إن الخـوارج اسـم يطلق على تلـك الطائفـة ذات الاتجاه السياسـي والآراء الخاصـة، والتي خرجت عـن جيش الإمام علي رضي الله عنـه والتحموا معه في معركة النهروان الشهيرة [٣]

ويـرى نفر [٤] من الباحثين المعاصرين [٥] أن ظاهـرة الخروج بما تحمله من مبادئ ومنهـج ، لم تنتـهِ بنهايـة الخـوارج الذين ظهروا فى تلـك الفترة المتقدمة مـن التاريخ الإسلامـي ، بـل ظهرت في هذا العصر جماعات نهجت نفـس منهج الخوارج وأسلوبهم واعتنقـت كثيراً من أفكارهم ومبادئهم الهدامة ، ومن أشهر هذه الجماعات والموجودة

(١) الملل والنحل(١/١١٤)، دار المعرفة- بيروت – ١٤٠٤هـ

(٢) انظر: الـكافي في فقه ابن حنبل لابن قدامة المقدسـي(٤/١٤٦-١٤٨) ، دار: المكتب الإسلامي-بيروت، وفتح الباري (١٢/٢٨٥- ٢٨٦) ، دار المعرفة، بيروت .

(٣) انظـر لتلك الأقوال: تلبيـس إبليسص: ٩٠ الفصل لابن حزم ٤/ ١٥٧، والملـل والنحل للشهرستاني: ١/ ٢١ ، شـرح الطحاويـة لابـن أبي العـز ٤٧٢، البداية والنهاية لابـن كثير: ٧/ ١٨٩، الدليـل لأهل العقول للورجلانى ص ١٥، وزارة التراث القومي والثقافة ، عمان ١٩٨٣م ، التاريخ يتكلم للسالمي ص .١٠٣

(٤) د . ناصر بن عبدالكريم العقل ، د . نعمان السامرائي ، د . أحمد محمد ، د . مصطفى حلمى .

(٥) انظر : د . ناصر بن عبدالكريم العقل- الخوارج ، مناهجهم ، وأصولهم . ، ط ٢ الرياض : ص ١٩ - ٢١ ، د . أحمـد محمـد- دراسـة عن الفرق- ط ٢ الرياض : ص ١٠٨ ، د . نعمان السامرائي- التكفير جذوره ، أسبابـه ، مبرراتـه- ص ١٢ ، المستشار سالم على البهنساوى- الحكم وقضية تكفير المسلم . والخوارج .. الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم ، د . مصطفى حلمي ، ط ١ ، مطبعة التقدم ١٩٧٧م القاهرة

فى هذا العصر: جماعة التكفير والهجرة[١] والقرآنيون[٢] .

وبنـاءً علـى ما تقدم يكون وصـف الشخص بأنه من الخـوارج ، إذا سلك طريقهم واعتقد عقيدتهم التي خالفوا بها سلف الأمة .

ومن خلال البحث في أصول عقائد الخوارج نجد أن من أبرز ما يميزهم عن سائر الفرق الأخرى أمرين :

الأول : تكفير مرتكب الكبيرة [٣]

الثاني : الخروج بالسلاح على كل من يخالفونهم في الرأي(من أئمة المسلمين وعامتهم) ونرى أن من اعتقد هذين الأمرين فهو من الخوارج وإن لم ينتسب إليهم ، أو تبرأ منهم

---

(١) جماعـة المسلمين كمـا سمت نفسها ، أو جماعة التكفـير والهجرة كما أطلق عليهـا إعلامياً ، وقد أطلق عليهـا الإعلام جماعة التكفـير والهجرة ، نظراً لتبنيها موقفين : أحدهمـا التكفير ، أي تكفير المجتمع بـكل مافيـه ، مادام خارجاً عن إطار أفـكار الجماعة ومبادئها المتشددة ، والآخـر الهجرة ، أي تطبيق مبدأ العذلة عن المجتمع ، الذي نعتوه بالكفروالخروج عن الملة ، ويعد هذا النهج الذي اتبعته الجماعة ، نهجاً خوارجياً ، فهم يسيرون في منهجهم في التكفير علي نهج الخوارج ، الذين كفروا كل من خرج علي رأيهم ومبادئهم الداعين إليها . ، راجع : مانع بن حماد الجهني ، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحـزاب المعاصرة ، ط ٤ ، ١٤٢٠هـ دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ج ١ ص ٣٣٣ ، انظر : يوسـف صديق ، حقيقـة التطرف الديني في ضوء الكتاب والسنة ، القاهرة ١٩٨٥م ص ٢١-٢٣ ، انظر : د. نعمـان السامرائـي ، التكفـير جـذوره وأسبابه ، المنارة ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، صـ ٤١-٤٧ ، انظر : سالم البهنساوي ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط دار الوفاء للطباعة والنشر ، ص ٢٩-٣٠ .

(٢) القرآنيون أو أهل القرآن هو اسم يطلق على تيار إسلامي يكتفي بالقرآن كمصدر للإيمان والتشريع في الإسـلام ، فهم لا يأخذون إطلاقا بالسنة النبوية من الأحاديث والروايات التي تُنسب للنبي محمد ﷺ ،. كمـا لا يعتمـد القرآنيون على علماء أهـل السنة أو الشيعة لأنهم يستعينـون في استدلالاتهم بمصادر غـير القـرآن ، يفسرون القـرآن بأهوائهـم وعقولهم دون الاستعانـة على ذلك بالسنـة الصحيحة ، بل السنـة عندهـم تبع لأهوائهم فما وافقهم منهـا تشبثوا به وما لم يوافقهم منها نبـذوه وراءهم ظهريا . راجـع شبهات القرآنيين حول السنة النبويـة ، د. محمود محمد مزروعة ص ١-٥ ، الفرق والمذاهب منذ البدايـات ، صـ ٣٧٦ ، مجلة اشاعة السنـة ، سنة ١٩٠٢م ، ج ١٩ ص ١٥٤ ، مجلة بلاغ القرآن عدد يناير ١٩٧٥م ، مجلة طلوع اسلام عدد ابريل ١٩٣٩م ص ٢٩

(٣) خالفـت الإباضيـة الخوارج فى حكم مرتكب الكبيرة ، فيعد مرتكب الكبيرة عند الخوارج كافر مشرك ، خـرج مـن الدين ، وعند الإباضية كافر كفر نعمة لا يخرج مـن الدين (انظر: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي. الفرق بين الفرق ص ٩٧ ، ط ٢ دار الآفاق الجديدة – بيروت.) ، وانظر : يوسف ابراهيم – الدليل لأهل العقول – ج ١ ص ٣١ ، وزارة التراث القومي والثقافة ، عمان ١٩٨٣م . ، والإباضيـة إحدى فرق الخوارج ، وقد نُسبوا إلى عبد الله بن إباض لشهرة مواقفه مع الحكام (راجع على يحى معمر ، الأباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣٥٣) .

التأويل في اللغة والاصطلاح

أولاً : في اللغة

تأتى مادة التأويل في اللغة على عدة معان ، منها

أولاً : الرجوع، والعودة [١]

قال ابن فارس: " قال يعقوب : أول الحكم إلى أهله : أي : أرجعه ورده إليهم "[٢]، فالتأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء [٣] أي يرجع إليه

قال الراغب الأصبهاني [٤]: التأويل من الأول أي الرجوع إلى الأصل ، ومنه الموئل للموضع الذي يرجع إليه ، وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المرادة منه علمًا كان أو فعلاً ، ففي العلم نحو قوله تعالى هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ [٥] [٦]

ثانياً : التفسير، والتدبر، والبيان [٧]:

استعمل الطبرى [٨] الترادف بين كلمة التأويل والتفسير عملياً فى أغلب صفحات تفسيره ، فيقول : وأما معنى التأويل في كلام العرب فإنه : التفسير والمرجع والمصير [٩]، والتأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه ولا يصح إلا ببيان غير لفظه [١٠] قال

---

(١) الأزهري ، ، تهذيب اللغة ، ج ١٥ : ص ٤٣٧) (١)

(٢) أحمد بن فارس : معجم مقاييس اللغة ، ج١: ص ١٥٩ ، تحقيق عبد السلام هارون ، القاهرة، مطبعة الحلبي، ط٢، سنة ١٩٦٩

(٣) لسان العرب (١١ / ٣٢) مادة أول ، دار صادر بيروت ، الطبعة الأولى. قارن مختار الصحاح ، طبعة مكتبة لبنان تحقيق محمود خاطر سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ، الرازي، ٣٣ ، و راجع كتابه المفردات فى غريب القرآن ص ٣٨

(٤) هو الحسين بن محمد بن الفضل ، أبو القاسم ، المعروف بالراغب الأصبهاني ، المتوفى سنة ٥٠٢هـ ، أهم مؤلفاته مفردات القرآن ، محاضرات الأدباء ، أفانين البلاغة ، الذريعة إلي مكارم الشريعة ، (أنظر ترجمته فى كشف الظنون ١٧٧٣/٢ ، بغية الوعاة ٢٩٧/٢ ، طبقات المفسرين للداودي ٣٢٩/٢)

(٥) سورة الأعراف: الآية ٥٣

(٦) راجع كتابه المفردات فى غريب القرآن ص ٣٨

(٧) تفسير الطبري، جامع البيان تحقيق أحمد شاكر، القاهرة، الحلبي، ١٣٨٨هـ، ١٨٤/٣.

(٨) هو محمد بن جرير بن يزيد ، أبوجعفر الطبري ، الإمام الجليل والمجتهد المطلق ، له كتاب التفسير، التاريخ ، اختلاف العلماء ، التبصير في أصول الدين ، وغيرها ، توفي سنة ٣١٠ هـ (أنظر ترجمته في وفيات الأعيان ٣٣٢/٣ ، طبقات الشافعية للسبكي ١٢٠/٣ ، شذرات الذهب ٢٦٠/٢ ، تهذيب الأسماء واللغات ٧٨/١ ، المنتظم ١٧٠/٦)

(٩) تفسير الطبري : ج٦: ص ٢٠٤.

(١٠) لسان العرب (١١ / ٣٢) مادة أول ، دار صادر بيروت ، الطبعة الأولى. قارن مختار الصحاح ، طبعة مكتبة لبنان تحقيق محمود خاطر سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م

الجوهري ت ٣٩٣هـ في "الصحاح" في مادة (أ و ل): "التأويل: تفسير ما يؤول إليه الشئ، و قد أولته و تأولته بمعنىً واحد "[١] وهذا التعريف قريب من معناه الاصطلاحى، ونعلم أن المعنى الاصطلاحى لابد أن تربطه علاقة مع المعنى اللغوي قد تكون ظاهرة وقد تكون خفية ، ولكن لابد من تلك العلاقة .

ثالثاً : الجمع

يقال " ألت الشيء أؤوله إذا جمعته وأصلحته [٢] ، فكأن التأويل جمع معاني أشكلت بلفظ واحد لا إشكال فيه .

رابعاً : المآل ، والعاقبة ، والمصير

قيل " وقد أولته فآل أى : صرفته فانصرف ، فكأن التأويل صرف الآية إلى ما تحتمله من المعاني ، وقال الزركشي [٣] أصله من الإيالة ، وهى السياسة ، فكأن المؤول للكلام يسوس الكلام ، ويضعه في موضعه .." [٤] ، وقد وردت لفظة التأويل في سورة يوسف في ثمانية مواضع، وكان معنى التأويل فيها العاقبة والحقيقة التي يرجع إليها الشيء في تفاسير السلف[٥]

خامساً : الترجيح

قال الجرجاني [٦]: " التأويل في الأصل الترجيح "[٧]

ومما سلف نلاحظ أن علماء اللغة حددوا الجانب اللغوي للتأويل وبينوا أنه بمعنى

---

(١) الصحاح (١٦٢٧/٤)

(٢) انظر : تهذيب اللغة ، للأزهري ، ج ١٥ ص ٤٣٧ ، ٤٥٨ ، وتاج اللغة وصحاح العربية ، إسماعيل بن حماد الجوهرى (٣٩٣هـ) ، ط بولاق ، القاهرة ، ١٢٨٢هـ ، ج ٤ صـ ٦٢٧ + ١٦٢٨ ، ولسان العرب : ج ١١ ص ٣٢ ـ ٣٣ مادة أول ، وأساس البلاغة : ص ٢٥ (مادة أول) .

(٣) هو محمد بن بهادر بن عبدالله ، بدر الدين ، أبوعبدالله الزركشي الشافعي ، الفقيه الأصولي المحدث ، أشهر كتبه شرح جمع الجوامع ، البحر في أصول الفقه ، تخريج أحاديث الرافعي ، توفي سنة ٧٩٤هـ ، (أنظر ترجمته في الدرر الكامنة ١٧/١ ، الفتح المبين ٢٠٩/٢ ، شذرات الذهب ٣٣٥/٦

(٤) الزركشي : البرهان في علوم القرآن ج ٢ ص ٤٨+٤٩

(٥) انظر، ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، ط١، سنة ١٣٨٤هـ ،١١٧/٢، وابن تيمية، مجموع الفتاوي، ٢٩٠/٣الرياض، مصورة، وتفسير ابن كثير، ٢ /٢٢٠.

(٦) هو عبدالقاهر بن عبدالرحمن ، أبو بكر الجرجاني الشافعي النحوي ، الإمام المشهور ، أشهر كتبه ، إعجاز القرآن ، المقتصد في شرح الإيضاح الجمل ، وغيرها ، توفي سنة ٤٧١هـ (أنظر ترجمته فى بغية الوعاة ١٠٦/٢ ، إنباه الرواة ١٨٨/٢ ، شذرات الذهب ٣٤٠/٣ ، طبقات الشافعية للسبكي ١٤٩/٥ ، الوافي بالوفيات ٦١٣/١ ، طبقات المفسرين للداودي ٣٣٠/١)

(٧) عبدالقادر الجرجانى ، التعريفات ، ١٤٠٥هـ ، ص ٥٥ ، ص٧٢

التفسـير أو الرجوع أو بيـان المعنى أو التدبير والتقدير والجمع والترجيح ، وعليه فيكون تأويـل الخوارج من باب صرف الكلام عـن مواضعه التي أرادها المتكلم فهو بالتالي من التأويل المذموم لما ترتب على ذلك من الانحراف الفكري والعقائدي الذي أضر بالأمة .

ثانياً : في الاصطلاح

للتأويل عند السلف معنيان :

الأول : تفسير اللفظ وبيان معناه [١] ، وإيضاح المعاني المقصودة من الكلام

يقـال : تأويل الآية كـذا ، أى معناها ، وهذا الغالب على اصطلاح مفسري القرآن ، كمـا يقول بن جريـر الطبري (القول في تأويل قوله تعالى : كـذا .. كذا ..) [٢].. ونرى ذلـك كثيرا في تفسير الإمام الطبري، حيث يستخدم التأويل بمعنى التفسير[٣]، فيقول: (وقـال أهـل التأويل) ثم يورد أقوال المفسرين ، ومنه دعاء النبي ﷺ لابن عباس [٤] : (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) [٥]

الثاني : الحقيقة التي يؤول إليها الكلام

وقوع المخبر به في وقته الخاص إذا كان الكلام خبرا أو امتثال ما دل عليه الكلام ، وإيقاع مطلوبه إذا كان الكلام طلبا ، وهو معنى يرجع إلى العاقبة والمصير [٦]

التأويل في اصطلاح المفسرين :

هو : (صرف الآية إلى معنى موافق لما قبلها وما بعدها ، تحتمله الآية ، غير مخالف للكتـاب والسنـة من طريق الاستنباط) [٧] فالنص له دلالـة ظاهرة مفهومة من اللفظ المباشـر ، وهـذا هـو معنى النصـ أو تفسيره وقد يحتمـل دلالـة أو دلالات أخر خفية ،

---

(١) وهو كثير في استعمالات السلف

(٢) جامع البيان ، للطبرى : ج ٦ ص ٢٠٣

(٣) تفسير الطبري ، ج٥ ص ٧ ، ص ١١ ، ص ١٢ ، ص ١٥ ، ص ١٧ ، ج ٧ ص ٤٦ ، ص ٦٤ ، ص ١١٠ ـ الخ

(٤) هـو عبدالله بـن عباس بن عبدالمطلب ، ابن عم النبي ﷺ ، حبر الأمـة وترجمان القرآن ، وأحد الستة المكثرين من الرواية عن النبي ﷺ ، دعا له النبي ﷺ بالفقه فى الدين وتعليم التأويل ، توفي بالطائف سنـة ٦٨هـ (أنظر ترجمته في الإصابـة ٢/ ٣٣٠ ، الاستيعاب ٢/ ٣٥٠ ، شـذرات الذهب١/ ٧٥ ، طبقات المفسرين للداودي ١/ ٣٣٢ ، تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٧٤)

(٥) أخرجه:أحمد في المسند ، ج ٤ ص ٢٢٥ ، رقم (٢٣٩٧) ، والحديث صحيح، قال الأرناؤوط فى تخريجه للمسند : (إسناده قوى على شرط مسلم) .

(٦) مجموع الفتاوى ، ج٣: ص ٥٥-٥٦

(٧) انظر : البرهان للزركشى ، ج٢ ص ١٤٨

تستنبـط بإعمال الفكر ، وتمحيص القرائن ، فإذا عـدل عن المعنى الظاهر إلى المعنى أو المعـاني الخفيـة ، سمى هذا العدول تأويلاً ، فالتأويل توجيه للمعنى باتجاه معين ، أى أنه :(صرف الآية لما تحتمله من المعاني) [١] ، ومعنى التأويل عند المفسرين ، لا يختلف عـن معنـاه عند علماء أصول الفقـه ، ولكن الفريقين يختلفان فـى موضوعه ، فهو عند المفسريـن والمتكلمين يتناول النصوص المتشابهة ، كآيات الصفـات ، وعند الأصوليين يتناول نصوص الأحكام التكليفية [٢]

التأويل في اصطلاح المتأخرين :

قال إمام الحرمين الجويني [٣] – رحمه الله تعالى –:" التأويل: رد الظاهر إلى ما إليه مآله في دعوى المؤول ". [٤]

عرفه ابن الأثير بقوله:(نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل، لولاه ما تُرك ظاهر اللفظ) [٥] أي نقل الكلام من ظاهره المتبادر منه إلى غيره بقرينة .

وعرفـه ابن رشد بقوله : (هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازيـة ، مـن غير أن يخـل في ذلك بعادة لسـان العرب في التجوز مـن تسمية الشيء بشبيهه أو بسببه...) [٦] فالتأويل والمجاز يندرجان تحت صرف اللفظ عما وضع له .

قال الفخر الرازي [٧]: – (التأويل هو صرف اللفظ عن ظاهره إلى معناه المرجوح، مـع قيام الدليل القاطع عن أن ظاهره محـال) [٨] أى صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر

---

(١) انظر : البرهان للزركشى ، ج٢ ص ١٤٨

(٢) انظر : أصول الفقه ، محمد أبو زهرة :ص ٣٦ ، ص ١٣٧

(٣) هـو عبدالملـك بن عبـدالله بن يوسف الجوينـى الشافعي ، أبو المعـالي ، الملقب بضياء الديـن المعروف بإمام الحرمـين ، أشهـر مصنفاته ، نهاية المطلب فى الفقه ، البرهان فى أصول الفقه ، الإرشاد ، الشامل في أصول الدين ، غياث الأمم في الأحكام السلطانية ، توفي سنة ٤٧٨هـ (أنظر ترجمته في وفيات الأعيان ٢٤١/٢ ، وما بعدها ، طبقات الشافعية للسبكي ١٦٥/٥ ، وما بعدها ، المنتظم ١٨/٩ ، شذرات الذهب ٣٥٨/٣)

(٤) البرهـان ٥١١/١ ، ط. تحقيق الديب

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير : ٨٠/١

(٦) فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال ، لابن رشد : ٣٢ .

(٧) هـو محمد بن عمر بـن الحسين ، أبو عبدالله ، فخر الدين الـرازي الشافعى ، المعروف بابن الخطيب ، أشهر مؤلفاته " التفسير ، المحصول ، المعالم فى أصول الفقه ، المطالب العالية ، نهاية العقول فى أصول الدين ، توفي سنة ٦٠٦ هـ (أنظر ترجمته فى طبقات الشافعية للسبكي ٨١/٨ ، وفيات الأعيان ٣٨١/٣ ، شذرات الذهب ٢١/٥ ، طبقات المفسرين للداودي ٢١٤/٢)

(٨) الفخر الرازي : أساس التقديس ، ص ٢٢٢.)

منـه إلى غيره ، لدليـل دلّ عليه أو لقرينة. ، وقال ابن الحاجـب [١]: (التأويل: هو حمل الظاهـر على المحتمـل المرجوح، بدليل يصيره راجحـا)[٢] أي صرف اللفظ عن معناه الراجـح إلى المعنـى المرجوح لدليل يقترن به ، و قـال الآمدي [٣] – رحمه الله تعالى –: " قـال الغـزالي[٤]: التأويل عبارة عن احتمال يعضده دليـل ، يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي يدل عليه الظاهر [٥] ،ويشترط الغزالي في الدليل الصارف للظاهر أن يكون معتبراً يوثق به و إلا لا يصح هذا الصرف ولا يؤخذ بالمعنى الذي آل إليه الظاهر.

وتعقـب الآمدي الغزالي في تعريفـه بأنه اشترط الاعتضاد بدليل ، وهذا قيد يخرج التأويـل المطلـق مـن التعريف لأنـه لا يشترط فيه هـذا الشرط ، لذا اكتفـى في تعريف التأويـل: حمل اللفظ على غـير مدلوله الظاهر منه ، مع احتماله لـه [٦] ، ولذلك انتقد الآمدى تعريف الغزالي .

وبمفهـوم آخـر إن تعريف الآمدي جمع بين التأويل الصحيـح وعكسه ، أما تعريف الغـزالي فقـد اقتصر فيه فقط علـى التأويل الصحيـح ، ويؤكد ذلك الآمـدي بتعريفه التأويـل المقبـول الصحيح : حمل اللفظ علـى غير مدلوله الظاهر منـه مع احتماله له

---

(١) جمـال الدين عثمان بن عمر الفقيه المالكى المعروف بابـن الحاجب ، له تصانيف مفيدة منها ، الجامع بينالأمهـات ، المختصـر فى أصول الفقه ، الكافية فى النحو ، و الشافية فى الصرف ، توفى سنة ٦٤٦هـ (أنظـر ترجمتـه فى الديباج المذهب ٢ / ٨٦ ، شذرات الذهـب ٥/ ٢٣٤ ، وفيات الأعيان ٢/ ٤١٣ ، بغية الوعاة ٢/ ١٣٤)

(٢) شرح مختصر المنتهى : ج٣: ص ٧٥

(٣) هـو علـى بن أبي علي بن محمد بـن سالم الثعلبي ، أبو الحسن ، سيف الديـن الآمدي ، الفقيه الأصولي المتكلـم ، مـن أشهر كتبه أبـكار الأفكار فى علم الـكلام ، والإحكام فى أصول الإحـكام في أصول الفقه وغيرها ، توفي سنة ٦٣١هـ (أنظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي ٨/ ٣٠٦ ، وفيات الأعيان ٢/ ٤٥٥ ، شذرات الذهب ٥/ ١٤٤)

(٤) هـو محمد بن محمد بن محمد الغـزالي الطوسي الشافعي ، أبو حامد ، الملقب بحجة الإسلام ، صاحب التصانيـف المفيـدة في الفنون العديـدة ، كـ المستصفي ، المنخول في أصول الفقـه ، الوسيط ، البسيط ، الوجيز ، الخلاصة في الفقه ، إحياء علوم الدين ، تهافت الفلاسفة ، معيار العلم ، المنقذ من الضلال ، تـوفي سنة ٥٠٥هـ (أنظر ترجمتـه في طبقات الشافعية للسبكي ٦/ ١٩١ - ٣٨٩ ، وفيات الأعيان ٣/ ٣٥٣ ، شذرات الذهب ٤/ ١٠)

(٥) الإحـكام في أصـول الأحـكام ، (٣/ ٤٨) ، المستصفى : ١/ ١٩٦

(٦) الإحكام للآمدي : ٣/ ٥٣

بدليل يعضده[١] أي صرف اللفظ من المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح بدليل لا يخالف نصا من كتاب الله سبحانه ولا سنّة رسول الله ﷺ .

ولعَبـلَّ أوضح تعريـف له هو تعريف أبي محمد يوسف ابـن الحافظ أبي الفرج بن الجوزي – رحمهما الله تعالى – ، فيوضح فيه أن: "التأويل صرف اللفظ عن الاحتمال الراجـح إلى الاحتمال المرجوح لاعتضاده بدليل يـدل على أن مراد المتكلم بكلامه ذلك الاحتمال المرجوح" [٢] ، وبالجملة فالتأويل الذي يوافق ما دلت عليه نصوص الشرع هو التأويل الصحيح، والذي يخالفها هو التأويل الفاسد[٣]

إذاً التأويـل عند الخلف من علماء الـكلام والأصول والفقه ، هو صرف اللفظ عن المعنـى الراجح إلى المعنى المرجوح[٤] ، وذهب الفخر الرازي إلى ما ذهب إليه الغزالي، واشترط لصحة هذا التأويل الصارف للظاهر عن معناه أن يكون مقروناً بدليل يصيره راجحـاً فقال: (هو صرف اللفظ عـن ظاهره إلى معناه المرجوح مع قيام الدليل القاطع علـى أن ظاهره محـال) [٥] ، وذكر ابن تيمية تعريف المتكلمين بقوله: "هو صرف اللفظ مـن المعنى الراجح إلى المعنـى المرجوح لدليل يقترن بـه" [٦] ، كما عرفه الجرجاني في تعريفاتـه بقولـه: "صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنـى يحتمله إذا كان المحتمل الـذي يـراه موافقاً للكتـاب والسنة" [٧] ومـن الملاحظ في تعريف الجرجـاني أنه وضع ضابطا للتأويل هو موافقة الكتاب السنة .

إذاً التأويل في الاصطلاح مختلف فيه ، فيرى بعض العلماء أن التأويل يكون بمعنى التفسـير ، وعلى هـذا جرى الطبري في تفسيره فتجده يقول: (تأويـل قوله تعالى . . . . أو يقـول اختلف أهل التأويل) يريد بذلك أهـل التفسير ، ويرى بعض العلماء أن التأويل

(١) الإحكام : ٥٣/٣

(٢) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص٢٠ــــط ١بتحقيق السدلان)

(٣) انظـر ابن القيم، الصواعـق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق: علـى الدخيل الله، الرياض، ط١، سنة١٤٠٨هـ ، ١٨٧/١ ، وشرح العقيدة الطحاوية، ٢٥٦/١

(٤) انظر : د. مساعد الطيار ، مفهوم التفسير والتأويل ، ص ٨٩ ، ط١ ، دار ابن الجوزى ، الرياض

(٥) الـرازي، فخـر الدين، المحصول في علـم الأصول، تحقيق: طـه جابر العلواني، الرياضـ سنة١٣٩٩هـ، ٢٣٢/٣/١

(٦) ابن تيمية، الإكليل في المتشابه والتأويل ، ط ١٩٤٧م ، القاهرة ، ص ٢٢

(٧) الجرجاني، التعريفات ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية بيروت ، ص٧٢

مخالف للتفسير ، فالتأويل يتعلق بحقيقة ما يؤول إليه الكلام علمًا أو عملاً كما سبق في كلام الراغب ، والتفسير يتعلـق بالألفاظ وبمفرداتها ، وقيل : التفسير القطع بأن مراد الله تعالى كذا ، والتأويل ترجيح أحد المحتملات بدون قطع . . . وقيل التفسير ما يتعلق بالروايـة ، والتأويـل ما يتعلق بالدرايـة[1] ، فالتفسير معناه الكشف والبيـان ، والتأويل ترجيـح أحد محتمـلات اللفظ بالدليل ، والترجيح يعتمد علـى الاجتهاد ، ويتوصل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ ومدلولاتها في لغة العرب .

ومما سبق يتضح أن التأويل عدول عن ظاهر النص أو دلالة اللفظ إلى معنى آخر يحتملـه ، أو هـو صرف اللفظ عن حقيقته إلى المجـاز، والاحتمالية عنصر في التعريف علـى مستـوى قبول اللفظ لهـذا المعنى ، أو على مستوى الدليل الـذي رجح هذا المعنى ، إضافـة إلى الاجتهاديـة التي تختلف من عالم لآخر ، وسـنرى عند تطبيق هذا التعريف على تأويل الخوارج مدى انحرافهم ، وبم يكون الخروج .

(١) راجع تفسير الألوسى ١ / ٥

المبحث الأول

التأويل الفاسد للتخلص من التكاليف الشرعية :

انحرف الخوارج في تأويلاتهم ، وسبقوا إلى التأويل المنحرف بجماعة أهل الردة الذين ارتدوا عن الدين أو امتنعوا عن أداء الزكاة للصديق رضي الله عنه بتأويل آية الزكاة ، وهي قول الله تعالى : خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [1] قَالَ ابن عبد البر [2] : وكانت الرِّدَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ :

١. قَوْمٌ كَفَرُوا وَعَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ .
٢. وَقَوْمٌ آمَنُوا بِمُسَيْلِمَةَ وَهُمْ أَهْلُ الْيَمَامَةِ
٣. وَطَائِفَةٌ مَنَعَت الزَّكَاةَ ، وَقَالَتْ : " مَا رَجَعْنَا عَنْ ديننَا وَلَكِنْ شَحَحْنَا عَلَى أَمْوَالنَا، وَتَأَوَّلُوا قوله تعالى : (خُذْ مِنْ أَمْوالهِمْ صَدَقَةً) [3] فَقَالُوا : الْمَأْمُورُ بِهَذَا رَسُولُ اللَّهِ لَا غيره [4] ") ، فرأوا أن دفع الزكاة خاص بالرسول ﷺ لأنه هو الذي يطهرهم ، وليس لغيره هذه الخاصية ، ومن ثم فلا يدفعون الزكاة "[5] ... وبذلك التأويل كانوا الفاتحين لباب التأويل المنحرف للنصوص القرآنية ، للتخلص من التكاليف الشرعية ، ثم تبعهم الخوارج ، وقال الحافظ ابن حجر: "وكانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه " [6] ، تأويلاً يتوافق مع ضلالهم وكذبهم وأطماعهم ، فالتأويل الفاسد هو ما كان فيه صرف الظاهر إلى معنى آخر بدون دليل أصلاً ، أو بشبهة يظنه المؤول دليلاً وليس بدليل، ولقد اعترض ابن حزم

---

(١) سورة التوبة الآية ١٠٣

(٢) هو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر ، أبو عمر الحافظ القرطبي ، أحد أعلام الأندلس ، وكبير محدثيها ، كان ثقة نزيهاً متبحراً في الفقه والعربية والحديث والتاريخ ، له كتب كثيرة نافعة ومفيدة منها ، التمهيد ، الاستذكار الاستيعاب في معرفة الصحابة ، جامع بيان العلم وفضله ، الدرر في اختصار المغازي والسير ، بهجة المجالس ، توفي سنة ٤٦٣هـ وقيل ٤٥٨ هـ (أنظر وفيات الأعيان ٦٤/٦ ، الديباج المذهب ٣٦٧/٢ ، شذرات الذهب ٣١٤/٤ ، طبقات الحفاظ ص ٤٣٢ ، شجرة النور الزكية ص ١١٩ ، تذكرة الحفاظ ١١٢٨/٣)

(٣) سورة التوبة الآية ١٠٣

(٤) انظر في دراسة أحوال هؤلاء وغيرهم: أثر التشيع على الروايات التاريخية في القرن الأول الهجري عبدالعزيز محمد نور ولي (ص ٦٧-١٣٠)

(٥) انظر: فتح البارى : ١٢ / ٢٣٣ ، وشرح السنة للبغوى : ٥ / ٤٧٢ ، ٤٨٨

(٦) فتح الباري لابن حجر (٢٨٣/١٢)

علـي من ذهب إلى التأويـل الفاسد ووصفه بالجهل فقال " فمن أراد إخراج الأمور عـن حقائقهـا في المبادئ، ثم عـن حقائقها في المعاهد ، فينبغـي أن يتهم في دينه، وسوء أغراضه، فإن سلم من ذلك فلا بد من وصمه في عقله أو قوة في جهله" [١].

إثبات حالة الخوارج حيال النص

اختلـف العلماء في الحكم على الخوارج حيـال النص ، هل هم نصيون ظاهريون ، أم أنهـم مؤولة أم أن الخوارج حسـب اتباع أهوائهم وما يخدم مذهبهم يتشكلون حسب أهوائهم ، فتارة يكونوا نصيين ظاهريين وأخرى مؤولة .

١. ذهب بعض العلماء إلى أن الخوارج نصيون يجمدون على المعنى الظاهر من النص دون بحث عن معناه الذي يهدف إليه وهذا رأي أحمد أمين [٢][٣] وأبو زهرة [٤][٥]
٢. وذهـب آخـرون إلى أن الخوارج يؤولـون النصوص تأويلاً يوافـق أهوائهم وقد غلطـوا حين ظنوا أن تأويلهم هو ما تهدف إليه النصوص وعلى هذا الرأي ابن عباس وشيخ الإسلام ابن تيمية [٦] وابن القيم [٧]

---

(١) ابن حزم، الإحكام، ٣٣/٤.

(٢) أحمد أمين ، ضحى الإسلام: ٣/ ٣٣٤.

(٣) هوأحمـد أمـين (١٨٨٦-١٩٥٤) كاتب مصري من مواليـد القاهرة، ينتمي لأسـرة محافظة لها قدر من العلـوم والمعرفـة، زاول دراسته الابتدائية ثم انتقل إلى الأزهر ثم مدرسـة القضاء الشرعي التي نال منها شهـادة عالميـة، اشتغل قاضيا وأستاذا بكلية الأدب بمصر، عُيِّن مستشارا للثقافة كما مَثّل بلاده في جامعة الدول العربية، ومن أهم مؤلفاته : ثلاثية (فجر الإسلام، ضحى الإسلام، ظهر الإسلام)، فيض الخاطر، وحياتـي (في سيرتـه الذاتية) ، راجع مرسى سعـد الدين ، مصر اولا (٢)، الاهـرام ، عدد ٤٤٩٣٤ ، ١٥ ديسمبر٢٠٠٩م الموسوعة الثقافية ، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة – نيويورك ١٩٧٢ م

(٤) تاريخ المذاهب الإسلامية: ١/ ٦٦.

(٥) هو محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (١٣١٥هـ / ١٨٩٨م- ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤م)، وُلـد في المحلّـة الكـبرى التّابعة لمحافظـة الغربيَّة بمصر،وله مؤلفـات عديدة من أبرزهـا ، المعجزة الكبرى ، تاريـخ المذاهب الإسلامية، والعقوبة في الفقه الإسلاميِّ، و الجريمة في الفقه الإسلاميِّ، وعلم أصول الفقه، ومحاضرات في النَّصرانيَّة، ومقارنات الأديان ، خاتم النَّبيِّين ، إضافة إلى ذلك، كانت له الكثير من البحوث في العديـد مـن المجلات العلميـة والاجتماعية: مجلة القانـون والاقتصاد، ومجلة المسلمـون، ومجلة حضارة الإسـلام، ومجلة القانون الدولي، وكتاب أسبـوع الفقه الإسلامي، وكتاب أسبوع القانـون والعلوم السياسية، ومجلـة الأزهـر، ومجلـة العربي، والعديد مـن المجلات بمختلف الـدول العربية. وكذلك عـدد لا يحصى من الأحاديـث الصحفيـة كان يرد بها على المهاجمين للإسلام ، توفـى في صباح يوم الجمعة ١٢/ ٤/ ١٩٧٤م .(أنظر تعريـف بالإمام الجليل محمد أبو زهرة، عن: زهرة التّفاسير، لأبي زهرة، دار الفكر العربيّ .أبو زهرة عالم يعرف قدره، أحمد تمام، ملتقى أهل الحديث بالشّبكة العنكبوتية، الأعلام، للزِّركليّ: ٢٥/٦)

(٦) النبوات ص .٨٩

(٧) النونية ص .٨٥

٣. ومن العلماء من ذهب إلى القول بأن الخوارج ليسوا على رأي واحد في هذه القضية بل منهم نصيون ومنهم مؤولون كما ذهب إلى هذا الأشعري في مقالاته. [١] وهذا هو الراجح فيما يبدو من آراء الخوارج ، فهم يتشكلون حسب أهوائهم وما يخدم مذهبهم ، فتارة يكونون نصيين ظاهريين وأخرى مؤولة .

ومما تقدم بيانه نعرف مدى تعلق الخوارج بالتأويل، وأنه كان السبب في كثير من أخطائهم الجسيمة التي ارتكبوها بحجة أن القرآن يطلب منهم ذلك، حين فتحوا لأنفسهم باب التأويل الذي لم يسبقهم إليه أحد ، فيما يرى الدكتور عمار الطالبي " أن تطور آراء الخوارج منذ نشأتهم كان أساسه التأويل والجدل ومجاوزة ظاهر النصوص إلى ما يوافق ما يرونه من آراء وما يعتقدونه من اعتقادات "[٢] .

إنَّ نصوصا الكتاب والسُّنة لا يكون فيها اختلافٌ ولا تعارض في الأَصْل؛ لأنَّ الله تعالى لا يجمع في شريعتهَ ودينه ما يخالف بعضُه بعضًا، وينقُض بعضُه بعضًا، إنَّما التعارُض في قصور الفَهْم الصحيح لمراد الله تعالى ومراد رسوله - ﷺ - وقد تكلَّم الفقهاءُ والأصوليُّون في هذه المسائل، وبيَّنوا طرقًا كثيرة في رَفْع تَوهُّم التعارض بيْن النصوص الشرعية.

ويرجع ضلال الخوارج فى فهمهم لنصوص الشرع إلى أسباب أهمها :

١. فهم النصوص ببادئ الرأي، وسطحية ساذجة، دون التأمل والتثبت من مقصد الشارع من النصوص، فوقعوا في تحريف النصوص وتأويلها بما يصرفها عن معناها الصحيح.
٢. أخذهم ببعض الأدلة دون بعض، فيأخذون بالنص الواحد، ويحكمون على أساس فهمهم له دون أن يتعرفوا على باقي النصوص الشرعية في المسألة نفسها، فضربوا بعض النصوص ببعض. وقد وصف ابن القيم [٣] التأويل بأنه شر من التعطيل لأنه - كما يذكر - يتضمن التشبيه والتعطيل والتلاعب

---

(١) مقالات الأشعري: ١/ ١٨٣.

(٢) الدكتور. عمار الطالبي ، آراء الخوارج ص ١٠٧ / ١١٧)

(٣) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ، شمس الدين أبو عبدالله ، ابن قيم الجوزية الحنبلي ، الفقيه الأصولي ، المفسر النحوي ، من كتبه مدارج السالكين ، زاد المعاد ، إعلام الموقعين ، الطرق الحكمية ، روضة المحبين ونزهة المشتاقين ، مختصر الصواعق المرسلة ، توفي سنة ٧٥١هـ (أنظر ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة ٤٤٧/٢ ، البدر الطالع ١٤٣/٢ ، شذرات الذهب ١٦٨/٦ ، الدرر الكامنة ٢١/٤ ، طبقات المفسرين للداودي ٩٠/٢ ، بغية الوعاة ٦٢/١)

بالنصوص وإساءة الظن بها [١] .

ومنشـأ ضلال الخوارج هو الجهل والجرأة كما يقول الشاطبى رحمه الله أن أصل الضـلال راجع إلي (الجهل بمقاصد الشريعة، والتخرص على معانيها بالظن من غير تثبت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم) [٢].

٣. أنَّهم ما حقَّقوا الاتباع والتسليم لمراد الله ومراد رسوله - ﷺ - إذ إنَّ الإيمان يقتضـي التسليم والاتباع وذلك من كمال الإيمـان بالوحيَيْن الصافيين القرآن والسُّنة، كما قال - تعالى:- (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا) [٣]، وقوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [٤]، وكلام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنَّ الدِّين لو كان بالعقل، لكان المسْحُ على الخفَّين من أسفل [٥]. ولنتأمل في قول الله عز وجل: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً، ثم قال: وَلاَ تَفَرَّقُوا، يقـول الشاطبـى رحمـه الله تعليقًا على الآيـة: (تبين أن التأليـف إنما يحصل عنـد الائتـلاف على التعلق بمعنـى واحد، وأما إذا تعلقـت كل شيعة بحبل غير مـا تعلقـت به الأخرى فلابـد من التفرق وهـو معنى قول الله تعـالى: وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَـن سَبِيلِهِ[٦] ، وعليه فـإن تأويل الخوارج الفاسـد كأنهم أرادوا به التخلص مـن تكليف شرعي وهو وجوب السمع والطاعة .

(١) مختصر الصواعق المرسلة ص ٣٢
(٢) الاعتصام للشاطبي ٢/١٨٢.
(٣) سورة الأحزاب: الآية ٣٦
(٤) سورة النساء: الآية ٦٥
(٥) أخرجه:أبوداود كتَاب الطَّهَارَةِ بَابُ كَيْفَ الْمَسْحُ (١/ ٤٢) (١٦٢) بإسناد صحيح.
(٦) الاعتصام للشاطبي ٢/١٩٢.

المبحث الثاني

التأويل بغرض التخلص من طاعة ولى الأمر و الخروج على الإمام

الخوارج فرقة أبت إلاّ تمزيق صفّ المسلمين وتشتيت شمل الموحّدين، فخرجت على الخليفة الـذي تمّت بيعته من أهل الحلّ والعقد وتمّت لـه الإمامة على المسلمين . هم يرون الخروج على أئمـة المسلمـين ، وقد فعلوا ذلـك مع أمير المؤمنين على – رضي الله عنـه – ، فسفكوا الدماء ، وقطعـوا السبـل ، وضيعوا الحقوق ، وسعوا فيإضعاف المسلمين ، حتـى تكالبت عليهم الأعداء ، فهـذا مـن أضرار الخوارج على أمير المؤمنين على رضي الله عنـه .و(كلّ من خرج على الإمام الحقّ الذي اتّفقت الجماعة عليه يُسَمّى خارجيّاً سواء كان الخروج في أيّام الصحابة على الأئمة الراشدين أو (من) كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كلّ زمان)[1]

قـال أمـير المؤمنين علي – رضي الله عنه – : " لابد للنـاس من إمارة برة كانت أو فاجـرة ، قيـل له هذه الـبرة قد عرفناها فما بـال الفاجرة ؟ قال : يؤمـن بها السبيل ، ويقـام بـه الحدود ، ويجاهد به العدو ، ويقسم بها الفيء "[2] ، ولهذا كان حكم الإمامة واجبـاً على الأمة الإسلامية ، إذ لو بقـوا بلا إمام لأثموا جميعاً لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً)[3] ، قَال ابنَ كثير – رَحِمَه الله – : " الظاَهر وَالله أعلم : أن الآية عامة في جميع أولى الأمر مـن الأمراء والعلماء "[4] ، وكان مـن نتيجة تأويلهم القرآن وتتبعهم لمتشابهه أن كفروا النـاس وأئمـة مخالفيهم ؛ لأنهم حكموا بغير ما أنـزل الله فاستحقوا الكفر – بزعمهم – ، وهذا هو الباعث لهم على تكفير غيرهم فيما يراه سعيد بن جبير[5] ، كما أخرج عنه ابن المنذر أنه قال: "المتشابهات آيات في القرآن يتشابهن على الناس إذا قرءوهن، ومن أجـل ذلك يضل من ضـل، فكل فرقة يقرءون آيـة من القرآن يزعمـون أنها لهم، فمما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله تعالى: ١ـ (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّه فَأُوْلَئِكَ هُمُ

---

(١) انظر الشهرستاني ، الملل والنحل : ج١: ص ١١٤.

(٢) ابن تيمية ، محمد بن عبدالحليم ، منهاج السنة النبوية ، ج ١ ص ٥٤٨ ، ط١ ، مؤسسة قرطبة ١٩٨٥م

(٣) سورة النساء ، الآية ٥٩

(٤) ابن كثير ، اسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم ، ج ٦ ص ٦٤١ ، ط ٢ ، دار طيبة للنشر والتوزيع ١٩٩٩م

(٥) هـو سعيد بن جبير بن هشام الكوفي الأسـدي مولاهم ، أبو عبدالله ، من كبار أئمة التابعين ومتقدميهم في التفسـير والحديـث والفقه والعبادة والورع ، قتله الحجاج ظلماً سنة ٩٥هـ (أنظر ترجمته في تهذيب الأسماء واللغات ٢١٦/١ ، شذرات الذهب ١٠٨/١ ، المعارف ص ٤٤٥)

الْكَافِـرُونَ) [١] ، وبتأويل هـذه الآية نفسها خرجوا على علي رضـي الله عنه [٢].... قال القسطلانـي (إنهـم تأولوا القرآن على غير الحق ...) [٣] ثـم يقرأون مع الآية السابقة ٢. (ثُـمَّ الَّذِيـنَ كَفَرُوا بِرَبِّهِم يَعْدِلُونَ) [٤] ، فـإذا رأو الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، فمن كفر عدل بربه، ومن عدل بربه فقد أشرك به؛ فهؤلاء الأئمة مشركون" [٥]

ومـن أقبح تأويلات الخوارج وأحقها بالمقت ما ذكره علماء الفرق كالأشعري والبغدادي والشهرستاني وغيرهم عن فرقة الأزارقة والحفصية من الإباضية من تأويلهم لبعض الآيات كذبا وافتراء بتأويلاتهم الباطلة، كما وقع لهم في حق الإمام علي رضي الله عنه [٦]

يقول ابن حـزم: "ومَن وافق الخوارج من إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر، والقـول بالخروج على أئمة الجوْر، وأن أصحـاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش، فهو خارجي وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون، وإن خالفهم فيما ذكرنا، فليس خارجيًّا"[٧]. فهذه الأقوال تجعلنا نرجح قول من قال إن الخوارج ليسوا أهل ظاهر ونص ، وإنما هم أصحاب تأويل .

اعتمد الخوارج التأويل ليدافعوا عن أفكارهم ومعتقداتهم حالهم كحال من سبقهم من الفـرق ومن ذلك :تأويلهم لقوله تعالى٣ . (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّه...) [٨] ، وكان قصدهم تخطئة الإمـام علي- رضي الله عنه -وتكفـيره لقبوله التحكيم والتحلل من الالتـزام بإمرة معينة، ولذلـك قالـوا بأنه يجب على الإمـام علي-رضي الله عنه -أن يستمـر في القتال حتى يظهر حكم الله. [٩] وقد رد عليهم الإمام علي-رضي الله عنه -وعلى شعارهم لا حكم إلا لله بقوله: كلمـة حـق أريد بها باطل" [١٠] ، ولكنهم لعجلتهم وفساد رأيهم وضعف عقولهم يبادرون إلى الخروج دون تثبت ولا تفقه ، كما كان من حالهم في خروجهم على عليّ رضي الله عنه.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٤٤

(٢) انظر : تاريخ الإسلام للذهبى : ١٣١/٢

(٣) انظر : إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى : القسطلانى ، أحمد بن محمد (ت ٩٢٣هـ) بيروت ، دار إحياء التراث العربى : ج ١٠/ ٩٨

(٤) سورة الأنعام: الآية ١

(٥) تفسير الدر المنثور ٢ / ٤

(٦) " مقالات الإسلاميين " (١ / ١٨٢) ، " الفرق بين الفرق " (ص ١٠٤) ، " الملل والنحل " (١ / ١٢٠)

(٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل ١١٣/٢.

(٨) سورة الأنعام: الآية ٥٧

(٩) البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، دار المعرفة، بيروت ، ص٧٨-٧٩-جلي، د.أحمد، ١٩٨٨م، دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين، الطبعة الثانية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ص ٤٠-٤١

(١٠) أخرجه: مسلم،كتاب الزكاة، بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى قَتْلِ الْخَوَارِجِ، ٧٤٩/٢: رقم ١٠٦٦

المبحث الثالث

التأويل لتأييد المنهج الباطل :

أدى تعدد فرق الخوارج ومذاهبهم وآرائهم إلى أن تبحث كل فرقة منهم عن أسس من القرآن الكريم تبني عليها مبادئها وتعاليمها، فكانت كل فرقة تنظر إلى القرآن من خلال عقيدتها، فما رأته في جانبها – ولو ادعاء- تمسكت به واعتمدت عليه، وما رأته في غير صالحها حاولت التخلص منه بصرفه وتأويله بحيث لا يبقى متعارضاً مع آرائها وتعاليمها.

وقال السيوطي [١] أيضاً ومثله الشوكاني [٢] " وأخرج عبد الرازق وأحمد [٣] وعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي [٤] في سننه عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في قوله: ١. (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ [٥] قال: " هم الخوارج " [٦] وقد أخبر عمر بن عبد العزيز عن بعض جرائم

---

(١) هو جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين الخضيري الشافعي، ولد في رجب سنة ٨٤٩هـ ، مؤلفاته ، فقد ألف في علوم القرآن، والتفسير، والحديث النبوي وعلومه، والفقه، واللغة وعلومها، والبيان والبديع، والتاريخ والتراجم والطبقات، والأدب وتاريخه، والتصوف وهذه بعضها: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تاريخ الخلفاء ، تأخيرُ الظُّلامة إلى يوم القيامة ، إفادة الخبر بنصه في زيادة العمر ونقصه ، ذم القضاء وتقلد الأحكام ، إتمام الدراية لقراء النقاية، المحاضرات والمحاورات ، (أنظر ترجمته ، حسن المحاضرة لجلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ١٨٨/١، القاهرة- ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م. ، شذرات الذهب،٨/ ٢٦٤، فهرس الفهارس،١/ ٣٩٢. ، البدر الطالع، ١/ ٣٣٤-٣٣٥.)

(٢) هو أبو عبد الله محمَّد بن عليِّ بن محمَّد الشوكاني، ثمَّ الصنعاني اليمني الفقيه المحدِّث الأصولي النظَّار، عُرف بالإمام المجتهد، ولد بهجرة شوكان سنة (١١٧٢هـ)، ونشأ بصنعاء، كان فريد عصره ونادر دهره، له مؤلفاتٍ كثيرة ومفيدة منها: "فتح القدير" في التفسير، و"نيل الأوطار" في الحديث، "إرشاد الفحول" في الأصول، توفي في سنة (١٢٥٠هـ) انظر ترجمته في" البدر الطالع" للشوكاني (٢/ ٢١٤)، "الفتح المبين" للمراغي (٣/ ١٤٤)، "الرسالة المستطرفة" للكتاني (١١٤)، "الأعلام" للزركلي (٦/ ٢٩٨)، "معجم المؤلفين" لكحالة (٣/ ٥٤١).

(٣) هو الإمام الجليل أحمد بن حنبل الشيباني الوائلي ، أحد الأئمة الأربعة الأعلام ، ولد ببغداد ، ونشأ بها ، وطلب العلم وسمع الحديث فيها ، وسافر في سبيل العلم أسفاراً كثيرة ، فضائلة ومناقبه وخصاله لا تكاد تعد ، من كتبه المسند ، والتاريخ ، الناسخ والمنسوخ ، المناسك ، الزهد ، علل الحديث ، توفي سنة ٢٤١هـ (أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ٤/ ٤١٢ ، وفيات الأعيان ١/ ٤٧ ، حلية الأولياء ٩/ ١٦١ ، المنهج الأحمد ١/ ٥ ، وما بعدها)

(٤) هوأحمد بن الحسين بن علي النيسابوري ، أبو بكر البيهقي الشافعي ، أشهر مصنفاته ، السنن الكبير ، معرفة السنن والآثار ، دلائل النبوة ، الأسماء والصفات ، توفي سنة ٤٥٨هـ (أنظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي ٤/ ٨ ، المنظم ٨/ ٢٤٢ ، وفيات الأعيان ١/ ٥٧ ، شذرات الذهب ٣/ ٣٠٤)

(٥) سورة آل عمران: الآية ٧

(٦) أخرجه: أحمد (٣٦/ ٥٩٤) (٢٢٢٥٩)، والطبرانى فى الكبير (٨/ ٢٧١) (٨٠٤٦)، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٦٠ / ٢)، وقال ابن كثير فى تفسيره (٧ / ٢) : أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابة ومعناه صحيح . وصححه أحمد شاكر فى عمدة التفسير (٣٥٣ / ١)

الخـوارج متأولين القرآن على غير وجهـه؛ وذلك في قوله لوفد الخوارج الذين أرسلوهم لمناظرتـه في المسائـل التـي نقموها على بني أميـة، فكان من كلام عمـر أن قال لهم: "فأخـبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة، فمروا بعبد الله بن خباب فقتلوه وبقروا بطن جاريته، ثم عدوا على قـوم من بني قطيعة فقتلـوا الرجال وأخذوا الأموال وغلوا الأطفـال في المراجل، وتأولوا قـول الله:٢ـ (إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَـادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا [١] ، فلم يسعهم إلا الاعتراف بذلك"[٢] ، فكانت عاقبة تأويلهم الفاسد لتأييد منهجهم الباطل ترويعهم النـاس وقتالهم حتى للنساء. قال ابن كثير: "فجعلوا يقتلـون النساء والولدان، ويبقُرونَ بطـون الحبالى، ويفعلون أفعالاً لم يفعلها غيرهم"[٣]. وخطـورة هذه الفرقة ومَنْ تابعها أنّها تَرُدُّ أمر الرّسول صلىّ الله عليه وسلّم بقحة وجُرْأة وتُخالفُ ما جاء به[٤]

وأمـا استباحـة قتل النساء كمـا – يرى الخوارج – فقد أخطـأوا حين جوزوا ذلك سـواء كانوا مـن المسلمين أو من المشركين فقد صحت الأحاديـث بالمنع من قتلهم إلا أن يكون ذلك في بيات لا يتميز فيه الأطفال والنساء فلا بأس من قتلهم إذا وقع دون عمد[٥]

وقال الدكتور عمر الأشقر: "وقد استباحوا دماءَ المسلمين وأموالهم وسَبَوْا نساءهم، وزعمـوا أنهم وحدهم علـى الإيمان"[٦] ، جَوَّزُوا على الرسول نفسـه أن يَجُورَ ويَضِلَّ في سُنَّتـه، ولم يُوجبـوُا طاعته ومتابعته، وإنّما صَدَّقُوهُ فيما بَلَّغَهم من القرآن دون ما شَرعه مـنَ السُنّة، التي تُخالفُ بزعمهـم ظاهر القرآن[٧]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومن أعظـم مـا ذم به النبـي ﷺ الخوارج قوله فيهـم: "يقتلون أهل الإسـلام ويدعون أهل الأوثـان"[٨] وقال القرطبي: "وذلك أنهم لما حكموا بكفر من خرجوا عليه من المسلمين،

(١) سورة نوح: الآية ٢٧
(٢) جامع بيان العلم وفضله ص ١٢٩
(٣) البداية والنهاية ١٢/ ٧٥، ط/ دار هجر.
(٤) الدكتور عمر سليمان الأشقر،الأضواء السَنية ، ص ١٥
(٥) انظر: التفسير القيم ص ٤٥١، فتح القدير ٥/ ٩٨ جامع البيان: ٢٥/٢٧ طريق الهجرتين : ٣٨٧ ، الفصل لابن حزم: ٤/ ٧٤
(٦) الأضواء السَنية ص١٢ – ١٣
(٧) انظر : ابن تيمية ، مجموع الفتاوى: ١٩/ ٧٣.
(٨) مجموع الفتاوى (٥٢٨/٢٨)

استباحـوا دماءهم، وتركوا أهل الذمـة"[١]. وقال الحافظ ابن حجر: "وكفوا عن أموال أهـل الذمة، وعن التعرض لهم مطلقاً وفتكوا فيمن ينسـب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنهب"[٢] فهذا هو حال الخوارج في كل زمان ومكان .

المبحث الرابع

التأويل للحكم بكفر الموحد العاصي

إن الخـوارج يكفرون مرتكب الكبيرة ، ويحكمون بخلـوده في النار ، والأساس الذي بنوا عليه رأيهم هذا هو : أنهم استدلوا بكفر إبليس وقالوا : ما ارتكب إلا كبيرة حيث أمر بالسجـود لآدم – عليـه السلام – فامتنعوا إلا فهو عـارف بوحدانية الله تعالى[٣] والذي يقـرأ ما يُنقل عن الخـوارج من أفكار التفسير يرى أن التعصب للمذهب قد سيطر على أفهامهم فحجب أفهامهم عن الحق . فمثلاً نرى أكثر الخوارج يجمعون على أن مرتكب الكبـيرة كافـر ومخلد في النار، ومن أدلتهم على ذلك قوله تعـالى: ١. "هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ وَاللَّه بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" [٤]، قالوا وهذا يقتضي أن من لا يكون مؤمنـاً فهو كافر، والفاسق ليس بمؤمن فوجب أن يكون كافراً. ولكن لا يسع الذي يعرف سيـاق هذه الآيـات ويعرف الآيات والأحاديـث الواردة في حق مرتكبـي الكبائر وعصاة المؤمنـين؛ إلا أن يحكم بأن الخوارج لا يكلفـون أنفسهم عناء البحث عن أهداف القرآن وأسراره بل يقفون عند حرفية ألفاظه، وينظرون إلى الآيات نظرة سطحية، وربما كانت الآية لا تنطبق على ما يقصدون إليه، ولا تتصل بالموضوع الذي يستدلون بها عليه. [٥] ، كمـا قال ابن عمر رضي الله عنهما أنهم ذهبوا إلى آيات نزلت في الكفار فحملوها على المخالفـين لهـم من المسلمين وقالوا : إن كل كبيرة كفـر ، وإن الدار دار كفر ، يعنون دار مخالفيهم ، وإن كل مرتكب معصية كبيرة في النار خالداً مخلداً [٦]

---

(١) المفهم للقرطبي (١١٤/٣)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٨٥/١٢)

(٣) الشهرستانى ، محمد بن عبدالكريم ، الملل والنحل ، ص ٩٨ ، ط ١ ، مكتبة جزيرة الورد ، المنصورة .

(٤) سورة التغابن: الآية ٢

(٥) انظر التفسير والمفسرون، د:محمد حسين الذهبي ج ٢، ص ٢٨٨ – ٣٠٣.

(٦) الأشعرى مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق : محمد محى الدين عبدالحميد ، ج ١ ص ١٧٠ .

وقد استدلوا بقوله تعالى : ٢. (بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)[١] . ومن جملة الرد على الخوارج فى تكفيرهم لمرتكب الكبيرة إقامة الحدود الشرعية التي هي كفارة لمن طهر بها إذ لو كان مرتكب الكبيرة كافراً لما طبق عليه الحد الشرعي إذ لا معنى للحكم بكفره وإقامة الحد عليه ، ولذا يكون الرد على الخوارج من وجهين كأمثلة على ما بقى

أولاً : أن مرتكب الكبيرة لو كان كافراً لكان حكمه حكم غيره ممن كفر بعد إيمانه فيحكم عليه بالردة [٢]، لقوله (ﷺ) " من بدل دينه فاقتلوه " [٣] ، هذا حكم المرتد ، لكن هناك نصوص تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل ، بل يقام عليه الحد ، كما في قوله تعالى : (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ)[٤]

وقوله في حكم السارق : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)[٥] ، وكان الرسول ﷺ يأمر بجلد شارب الخمر لا بقتله ، بل نهى عن لعنه بعينه حينما قال رجل من القوم : اللهم العنه ، لكثرة شربه للخمر وكثرة الإتيان به إلى النبي – ﷺ – فيأمر به فيجلد ، قال عليه الصلاة والسلام : " لا تلعنوه ، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله "[٦] ، فشهد لهذا الرجل بحب الله ورسوله ، مع أنه قد تكرر منه شرب الخمر عدة مرات ، ولم يحكم على هذا ولا على السارق والزاني بالكفر ولا قطع الموالاة بينهم وبين المسلمين ، فثبت يقيناً أن كل واحد من هؤلاء غير كافر .

ثانياً : أن الله – سبحانه وتعالى – سمى أهل الكبائر مؤمنين مع ارتكابهم لها : قال الله سبحانه وتعالى : (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا [٧] ، قال

(١) سورة البقرة الآية ٨١
(٢) الصلابى ، على محمد ، فكر الخوارج والشيعة فى ميزان أهل السنة والجماعة ، ط١ ص ٤٨-٤٩ ، دار ابن حزم ، القاهرة ٢٠٠٧م .
(٣) أخرجه البخارى ،كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِبَابٌ: لاَ يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ(٤/ ٦١) (٣٠١٧)
(٤) سورة النور ، الآية ٢
(٥) سورة المائدة ، الآية ٣٨
(٦) أخرجه البخارى كِتَابُ الحُدُودِبابٌ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الخَمْرِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَ المِلَّةِ(٨/ ١٥٨) (٦٧٨٠)
(٧) سورة الحجرات ، الآية ٩-١٠

ابـن كثير : " فسماهم مؤمنين مع الاقتتال . وبهذا استدل البخاري [١] وغيره على أنه لا يخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت ، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهـم " [٢] ، فهـذه بعض أدلـة أهل السنة في ردهـم على قول الخـوارج في مرتكب الكبيرة [٣] فالخوارج يجهلون أحكام الشريعة ومقاصدها.

تكفيرهـم لصاحب الكبيرة؛ فإنهم يُكفِّـرون مرتكب الكبيرة من أمة محمد – ﷺ – ويقولـون بأنه كافـر مخلد في النار [٤]، وهذا مخالف للأدلـة والنصوص الصريحة الصحيحة ، قال المناوي: " في قلوبهم زيغ، فمرقوا من الدين بإغوائهم شيطانهم، حتى كفـروا الموحدين بذنب واحد، وتأولوا التنزيل علـى غير وجهه، فخذلوا "[٥] ، فمن تأول التنزيل علي غير وجهه يضل ويذل ويخذلهم الله .

يقـول شيـخ الإسلام ابن تيميـة [٦] – رحمه الله –:"وكانت البدعُ الأولى؛ مثل بدعـة الخوارج، إنمـا هي من سوء فهمهم للقـرآن، لم يقصدوا معارضتَـه، لكن فهموا منـه ما لم يـدل عليه، فظنُّوا أنـه يوجب تكفير أربـاب الذنـوب؛ إذ كان المؤمنُ هو البرَّ التقـي، قالوا: فمَـن لم يكن برًّا تقيًّا، فهو كافر، وهو مُخلَّد في النار"[٧] يخطئون في وجه الاستدلال وفي فهم النصوص، وذلك لجهلهم وتكابرهم على الحق .

---

(١) هـو محمد بن إسماعيل بـن إبراهيم الجعفي البخاري ، أبوعبدالله ، الإمـام الحافظ الشهير ، صاحب الجامع الصحيـح ، التاريـخ ، خلق أفعال العبـاد ، الضعفاء ، الأدب المفرد ، وغيرها من المصنفـات النافعة ، توفي سنة ٢٥٦هـ (أنظـر ترجمته في تهذيب الأسماء واللغـات ٦٧/١ ، ثما بعدها ، المنهج الأحمـد ١٣٣/١ ، وما بعدها ، طبقات المفسرين للداودي ١٠٠/٢ ، ومابعدها ، طبقات الحنابلة ٢٧١/١ ، وما بعدها ، وفيات الأعيان ٢٢٩/٣ ، وما بعدها ، طبقات الشافعية للسبكي ٢١٢/٢ ، وما بعدها ، شذرات الذهب ١٣٤/٢ وما بعدها)

(٢) ابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم ، ج ٦ ص ٣٧٤ ، ط ٢ ، دار طيبة للنشر والتوزيع ١٩٩٩م

(٣) الصلابـى ، علـى محمد ، فكر الخوارج والشيعة فى ميزان أهل السنة والجماعة ، ط١ ص ٤٨ـ ٤٩ ، دار ابن حزم ، القاهرة ٢٠٠٧م .

(٤) انظر : الفرق بين الفرق ص ٧٧ ، ودراسات فى الفرق ص ١٠٠

(٥) فيض القدير للمناوى (٧٦٩/٣)

(٦) هـو أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية الحـراني الدمشقي الحنبلي ، تقي الدين أبو العباس ، شيـخ الإسـلام وبحر العلوم ، كان واسع العلم محيطاً بالفنون والمعارف النقلية والعقلية ، صالحاً تقيا مجاهـداً ، تصانيفـه كثيرة قيمة منها ، الفتاوي ، الإيمان الموافقة بـين المعقول والمنقول ، منهاج السنة النبوية ، اقتضاء الصراط المستقيم ، السياية الشرعية ، وغيرها ، توفي سنة ٧٢٨هـ (أنظر ترجمته في ذيـل طبقات الحنابلة ٣٨٧/٢ ، فوات الوفيات ٦٢/١ ، البـدر الطالع ٦٣/١ ، طبقات المفسرين للداودي ٤٥/١ ، المنهل الصافي ٣٣٦/١)

(٧) ابن تيمية، أحمد، ١٣٩٨هـ، مجموع الفتاوى،١٣/٣٠ الطبعة الأولى، دار الإفتاء، الرياض

ولهـذا يجب الاحـتراز من تكفـير المؤمنين بالذنـوب والخطايا، فإنهمـا أولُ بدعة ظهرت في الإسلام" [١]

استدلـوا بالآيات ليؤيدوا مـا ذهبوا إليه من تكفير مرتكـب الكبيرة والمعاصي دون النظر إلى عمل الرسول ﷺ وسنته التي تبين القرآن وتفسره ،ومن ذلك :

١. قولـه تعالى" وَلِلَّه عَلَى النَّاسِ حجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّه غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ "[٢] قالوا:" إن اللَّه وصف تارك الحج بالكفر وترك الحج ذنب، فإذا كل مرتكب للذنب كافر" [٣]

٢. قوله تعالى " يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ [٤] "قالوا: والفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابيضت وجوههم فوجب أن يكون ممن اسودت وجوههم ووجب أن يسمى كافراً [٥]

أطلـق الخـوارج أحـكام الكفـر دون أن ينظروا إلى الكفـر الأصغـر والكفر الأكبر المخـرج مـن الملة بل اعتبروا الكل كفـراً مخرجاً من ملة الإسلام وهـذا مخالف لآيات القـرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ، وهذا دفع فرقـة الأزارقة من الخوارج إلى تكفير الإمـام علي رضـي اللّه عنه ، وتأويل الآيات لتتفق مع أهوائهـم ومبادئهم حيث قالوا إن اللّه أنـزل في شأنـه ٣. "وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَـاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّه عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ " [٦] كما صوبوا ابن ملجم قاتل الإمام علي رضي اللّه عنه وقالـوا إن اللّه أنزل في شأنه٤. " وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْـرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ وَاللّه

(١) مجموع الفتاوى ٣١/١٣

(٢) سورة آل عمران: الآية ٩٧

(٣) أبـوزهـرة، محمد، تاريـخ المذاهب الإسلامية، صـ ٦٦ ، دار الفكر العربي، بيروت ، جلـي، د.أحمد، ١٩٨٨م، دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين، الطبعة الثانية، ص ٥١ ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية .

(٤) سورة آل عمران: الآية ١٠٦

(٥) أبو زهرة، محمد، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص ٦٦ ، جلي، د.أحمد، ١٩٨٨م، دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين، الطبعة الثانية، ص ٥١

(٦) سورة البقرة: الآية ٢٠٤

رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ "[1] [2] فأسباب النزول مانعة من أحكامهم التي أصدروها على الناس تكفيراً واستحلال دمٍ بنصٍ أولوه تأويلاً فاسداً لخدمة باطلهم أو أساءوا فهمه تعصباً لمذهبهم الباطل .

إن قول الأزارقة ليشير بوضوح إلى التأويلات الفاسدة للقرآن الكريم، وافترائهم الواضح على علي [3] رضي الله عنه،فإن زعمهم أن الآية نزلت في علي رضي الله عنه فهذا محض افتراء وجهل واضح بالقرآن ونزوله ؛ لأن هذه الآية نزلت في الأخنس بن شريق الذي أظهر الإسلام وأبطن خلاف ذلك، وعن ابن عباس رضي الله عنه أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خبيب وأصحابه الذين قتلوا بالرجيع وعابوهم[4]

وأما الآية الثانية فنزلت في صهيب الرومي. رضي الله عنه. وذلك عندما أسلم وأراد الهجرة منعه المشركون أن يهاجر بماله فأعطاهم ماله فأنزل الله فيه هذه الآية[5] التي تبشره بما يفرح به المؤمن من طلب رضوان الله بالهجرة والتخلي عن ماله في سبيل الله تعالى .

الخاتمة

من المعلوم أن مقدمة الدراسة جزء علمي منها ، ومن ثم فهي تلخيص لمباحثها ، وكذلك الخاتمة هي تلخيص لأهم نتائج البحث وتوصياته ، وطبقاً لهذا فإني ألخص أهم نتائج البحث فيما يلي :-

أولاً : التأويل الصحيح هو ما وافق الكتاب والسنة ، وأما ما يخالف الكتاب والسنة فهو التأويل الفاسد المرفوض .

---

(١) سورة البقرة:الآية ٢٠٧

(٢) الشهرستاني، محمد بن أحمد، ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م، الملل والنحل، دار المعرفة، ٩٦/١ ، بيروت

(٣) هو علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب ، أبو الحسن القرشي الهاشمي ، ابن عم رسول الله ﷺ ، وأول الناس إسلاماً ، ولد قبل البعثة بعشر سنوات ، وربي في حجر رسول الله ﷺ ، شهد جميع المشاهد إلا تبوك ، اشتهر بالفروسية والشجاعة والقضاء ، وكان عالماً بالقرآن والفرائض والأحكام واللغة والشعر ، وتزوج فاطمة الزهراء ، وكان من أهل الشوري وبايع عثمان رضي الله عنهما ، فلما قتل عثمان بايعه الناس سنة ٣٥هـ ، واستشهد في رمضان سنة ٤٠هـ ، مناقبه كثيرة ، (أنظر الإصابة ٥٠٧/٢ ، الاستيعاب ٢٦/٣ ، صفة الصفوة ٣٠٨/١ ، أسد الغابة ٩١/٤ ، تاريخ الخلفاء ص ١٦٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ٣٤٤/١)

(٤) الشوكاني، محمد، فتح القدير، ١ /٢٠٧، دار المعرفة، بيروت .

(٥) المرجع السابق ، ١ / ٢٠٧.

ثانيا : موقف علماء السلف من التأويل يتمثل في أنه إذا وافق الكتاب والسنة قبلوه ، وإذا خالف رفضوه ، فمقصودهم هو ترك التأويل الذي يؤدي إلى تحريف النصوص أو تعطيلها تحت ذريعة الظاهر والباطن .

ثالثا : إن أصل الخلاف والافتراق يرجع إلى الابتعاد عن الكتاب والسنة ومنهج سلف الأمة ، واتباع التأويل الفاسد الناتج عن الهوى والضلال مما أدى إلى افتراق الأمة إلى فرق كثيرة .

رابعا : إن الانحراف عن طريق الهداية يبدأ يسيراً ، ثم لا يلبث أن يتعمق حتى يبعد صاحبه عن الإسلام ، الأمر الذي يحتم ضرورة التمسك بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ .

خامسا : أن الكفر نوعان : أصغر وأكبر . وأن التسرع فى التكفير خطير جدا ، وأن الحكم قد ترجع آثامه إلى المتسرع نفسه . وأن الطريقة لمعالجة خطر التكفير والخروج على الحكام هو الرجوع إلى منهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة

فالخلاصة أن هذا البحث كتب لبيان حقيقة الخوارج والتحذير من سقوط بعض الشباب في مستنقع الغلو في التكفير ، والتشدد في معاملة المسلمين و التساهل في إراقة دمائهم ، فهذا كله من صفات الخوارج الذين حذّرنا النبي ﷺ منهم ومن جهلهم وقلة فهمهم ، فعلى الشباب الرجوع إلى العلماء الربانيين في المسائل الشائكة ، ولا ينبغي الخوض في المسائل العظيمة – كالتكفير واستحلال الدماء – إلا لمن ملك آلة الاجتهاد أو سأل العلماء الربانيين ونقل عنهم كلامهم ، وليس سؤال العلماء دليل قلة علم – كما يوسوس الشيطان للبعض – وإنما هو دليل كمال العقل والطاعة لله تعالى في قوله سبحانه ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [1] ، وقوله جل وعلا ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [2] ، ودليل خوف وحذر من عاقبة الجرأة على الله ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [3]

(١) سورة النحل :الآية ٤٣
(٢) سورة النساء : الآية ٨٣
(٣) سورة الإسراء : الآية ٣٦

ونستخلص النتائج الآتية :

١. ينبغي للمسلم الابتعاد والنأي بنفسه عن خصال الخوارج : من استباحة وسفك لدماء المسلمين ، والاغترار بالعبادة والطاعة ، والجرأة على تكفير المسلمين ، والتكبّر على الآخرين ، والاعتداد بالنفس ، والبعد عن مشاورة العلماء ، والاجتهاد بغير آلة

٢. لا ينبغي للمسلم التسرّع والاجتراء على تكفير المسلمين ، فالتحذير من هذا والوعيد عليه شديد في السنة .

٣. لا يكفي إخلاص المرء في العمل حتى يكون معه العلم والاتباع ، فالخوارج يقرؤون القرآن ويقولون من قول خير البرية مخلصة قلوبهم ، ولكنهم جهلوا المعاني فكانوا من شرار الخلق رغم إخلاصهم وتفانيهم في سبيل عقيدتهم .

٤. من أهم مميزات التأويل الفاسد ، الحيرة والشك وعدم الانضباط تحت ضوابط معينة واضحة، والاختلاف والتفرق في الدين وفقدان الوحدة الفكرية والعقدية، وبعثرة الموضوع الواحد وتشتيت الفهم.

المصادر والمراجع

١. إبراهيم :يوسف ، الدليل لأهل العقول ، وزارة التراث القومي والثقافة ، عمان ١٩٨٣م .
٢. ابن تيمية، أحمد، ١٣٩٨هـ، مجموع الفتاوى، الطبعة الأولى، دار الإفتاء، الرياض ، منهاج السنة النبوية، بدون طبعة، دار الكتب العلمية، بيروت
٣. ابن حزم على بن أحمد، ١٩٨٥م سنة ١٤٠٥هـ، الفصل في الملل والأهواء والنحل، الطبعة الأولى، دار الجيل، بيروت
٤. ابن رشد :أبو الوليد (١١٢٩ ـ ١١٩٨) فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال ،دراسة وتحقيق دكتور / محمد عمارة ، دار المعارف
٥. ابن فارس :أحمد : معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون
٦. ابن قيم الجورية، محمد، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، طبعة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والرياض
٧. ابن كثير ، اسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم ، ط ٢ ، دار طيبة للنشر والتوزيع ١٩٩٩م

٨. ابن المرتضي أبي عبد الله محمد، إيثار الحق على الخلق، دار الكتب العلمية، بيروت
٩. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت
١٠. أبو زهرة، محمد، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي، بيروت.
١١. الأشعري، أبو الحسن على، ١٩٩٠م، الإبانة عن أصول الديانة، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت ، ـ ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م، مقالات الإسلاميين، الطبعة الثانية مكتبة النهضة المصرية، القاهرة
١٢. الأشقر : د. عمر سليمان ،الأضواء السَنِية البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، دار المعرفة، بيروت .
١٣. البهنساوي، سالم، ١٤١٥هـ ١٩٨٢م، الحكم وقضية تكفير المسلم، الطبعة الثانية، دار الوفاء، المنصورة
١٤. البهي، د.محمد، ١٩٧٣، الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار، الطبعة السادسة، دار الفكر، بيروت
١٥. التونسي، محمد، بطلان عقائد الشيعة، دار النشر الإسلامية العالمية باكستان
١٦. الجرجاني، ١٤٠٥هـ، التعريفات، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت
١٧. جلي، د.أحمد، ١٩٨٨م، دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين، الطبعة الثانية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
١٨. حسن ، د. سامى عطا ، الخوارج وتأويلاتهم المنحرفة لآيات القرآن الكريم وتفنيدها ، المجلة الأردنية فى الدراسات الإسلامية ٢٠١٣م
١٩. الحلبي،د.سليمان، طائفة النصيرية، المطبعة السلفية، القاهرة.
٢٠. الحنفي، صدر الدين محمد، ١٤٠٠هـ، شرح العقيدة الطحاوية، الطبعة السادسة، المكتب الإسلامي، بيروت
٢١. الخطيب، د.محمد، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، الحركات الباطنية في العالم الإسلامي، الطبعة الأولى، مكتبة الأقصى، الأردن ، ـ ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، عقيدة الدروز عرض ونقض، الطبعة الأولى مكتبة الأقصى، الأردن
٢٢. الرازي، فخر الدين، ١٣٩٨هـ -١٩٧٨م، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ١٤٠٠هـ،
٢٣. المحصول في علم الأصول، الطبعة الأولى، جامعة الإمام محمد بن سعود الرازي، محمد، مختار الصحاح، دار الكتب العلمية –بيروت٢٤ .

٢٤. الرومي، د.محمد، ١٤٠٧هـ، اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، الطبعة الأولى، دار الإفتاء، السعودية .
٢٥. الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف ، دار الفكر ـ بيروت٢٦ ـ
٢٦. زين العابدين، محمد، ١٤٠٧هـ، الحكم بغير ما أنزل الله، الطبعة الأولى دار الأرقم- الممكلة المتحدة
٢٧. السعدي، عبد الرحمن به ناصر، تفسير كلام المنان، المؤسسة السعدية، الرياض
٢٨. السميري، د.جابر، ١٩٩٥م، الصفات الخبرية بين المثبتين والمؤوِّلين، الطبعة الأولى، الدار السورانية للكتب- الخرطوم
٢٩. الشكعة، د.مصطفى، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، إسلام بلا مذاهب، الطبعة الثانية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة
٣٠. الشهرستاني، محمد بن أحمد، ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م، الملل والنحل، دار المعرفة، بيروت
الشوكاني، محمد، فتح القدير، دار المعرفة، بيروت ـ
٣١. الطبرسي، أبو علي الفضل، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان
٣٢. الصلابي ، على محمد ، فكر الخوارج والشيعة فى ميزان أهل السنة والجماعة ، دار ابن حزم ، القاهرة ٢٠٠٧م .
٣٣. الطير، د.مصطفى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، القول الحق في البابية والبهائية والقاديانية الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة
٣٤. ظهير، إحسان، ١٩٨١م، البابية عرض ونقد، الطبعة الثانية، لاهور، باكستان- ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، الشيعة والسنة، دار الأنصار
٣٥. العقل : د. ناصر بن عبدالكريم ، الخوارج ، مناهجهم ، وأصولهم ـ ، ط ٢ الرياض
٣٦. عواجي، د:غالب، ١٩٩٧م، فرق معاصرة تنتسب للإسلام، الطبعة الثانية، دار البينة للنشر والتوزيع، دمنهور
٣٧. عبد الجبار ، القاضي، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، شرح الأصول الخمسة، الطبعة الثانية، مكتبة وهبة، القاهرة. ١٩٦٢م، المغني في أبواب العدل والتوحيد، الطبعة الأولى، المؤسسة المصرية للطباعة والنشر
٣٨. عبد الرحمن، عائشة، ١٩٨٦، قراءة في وثائق البهائية، الطبعة الأولى مركز الأهرام، القاهرة

٣٩. عبد المجيد، د. شوقي، ١٩٩٤م، العقيدة والمذاهب المعاصرة، الطبعة الأولى، مطبعة نيوستار، الخرطوم
٤٠. الغـزالي، أبوحامد، ١٤١٣هـ-١٩٩٣ ، فضائح الباطنية، الطبعة الأولى دار البشير- عمان، الأردن ، ١٤١٣هـ ، المستصفى ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت
٤١. الغصن : سليمان ، الخوارج ، ط:١، ١٤٣٠هـ دار كنوز إشبيليا
٤٢. فاضـل، محمد، ١٤٠٧هـ-١٩٧٨م، الحراب في صـدر البهاء والباب، الطبعة الثانية دار المدني للطباعة والنشر، القاهرة
٤٣. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد، ١٩٧٨م، القاموس المحيط، دار الفكر، بيروت
٤٤. القسطلانى ، أحمد بن محمد (ت ٩٢٣هـ) ، إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى: بيروت ، دار إحياء التراث العربى
٤٥. القادياني، أحمد، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، فلسفة تعاليم الإسلام، الطبعة الأولى الشركة الإسلامية المحدودة
٤٦. القرضاوي، د.يوسف، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م، ظاهرة الغلو في التكفير، الطبعة الثانية، مكتبة وهبة، القاهرة
٤٧. الكليني، محمد، ١٤١٣، ١٩٩٢، الكافي، الطبعة الأولى، دار الأضواء، بيروت
٤٨. المودودي، أبو الأعلى، ما هي القاديانية، دار القلم، الكويت
٤٩. المطيعي، محمد، ١٩٨٦م، حقيقة محمود طه، الطبعة الأولى، بدون دار نشر
٥٠. النجـار، عبـدالله، ١٩٦٥م، مذهـب الـدروز والتوحيـد، دار المعـارف، مصـر الندوة العالمية، الموسوعة الميسرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض
٥١. النـدوي، أبـو الحسن علـى، وآخـرون، القاديانية، رابطـة العـالم الإسلامي، مكة المكرمة.
٥٢. يكـن، فتحي، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، الموسوعـة الحركية، الطبعـة الأولى، دار البشير عمان، الأردن
٥٣. النـدوة العالميـة للشبـاب الإسلامى (١٤٠٩هـ) : الموسوعـة الميسرة فـى الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ، الرياض ، دار الندوة العالمية للشباب